

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٧ / ٦١

بإصدار لائحة مسابقة الإبداع الإعلامى

إستنادا إلى قانون تنظيم الجهاز الإدارى للدولة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٧٥/٢٦ ،

والى موافقة وزارة المالية بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢١ م ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يعمل فى شأن مسابقة الإبداع الإعلامى بأحكام اللائحة المرافقة .

المادة الثانية : يلغى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٣/٤٢ بشأن مسابقة الإبداع الإعلامى ،

كما يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى : ١٨ شوال ١٤٢٨ هـ

الموافق : ٣٠ أكتوبر ٢٠٠٧ م

حمد بن محمد الراشدى

وزير الإعلام

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٨٥١)

الصادرة فى ٢٠٠٧/١١/١٧ م

لائحة مسابقة الإبداع الإعلامي

مادة (١) : تنظم كل عامين مسابقة للعمانيين العاملين فى وسائل الإعلام

بالسلطنة تسمى مسابقة الإبداع الإعلامى .

مادة (٢) : تهدف المسابقة إلى تحقيق الأغراض الآتية :

١- تشجيع الكوادر الوطنية على الإبداع فى المجال الإعلامى .

٢- تقدير المواهب والكفاءات المتميزة .

٣- إذكاء روح المنافسة بين العمانيين العاملين فى وسائل الإعلام .

مادة (٣) : تكون المسابقة فى المجالات الآتية :

أولا : الصحافة (الصحف والمجلات ووكالة الأنباء العمانية) :

١- الخبر الصحفى .

٢- العمود الصحفى .

٣- المقال الصحفى .

٤- التقرير الصحفى .

٥- التحقيق الصحفى .

٦- الحديث الصحفى .

٧- الرسوم الكاريكاتورية .

٨- التصوير الصحفى .

٩- الإخراج الصحفى .

ثانيا : الإذاعة :

١ - إعداد البرامج الحوارية .

٢ - إخراج البرامج الحوارية .

٣ - إعداد برامج المنوعات .

٤ - إخراج برامج المنوعات .

٥ - إعداد البرامج الرياضية .

- ٦ - إخراج البرامج الرياضية .
- ٧ - إعداد البرامج الثقافية .
- ٨ - إخراج البرامج الثقافية .
- ٩ - إعداد البرامج التنموية .
- ١٠ - إخراج البرامج التنموية .
- ١١ - إعداد برامج المسابقات .
- ١٢ - إخراج برامج المسابقات .
- ١٣ - إعداد برامج الطفل .
- ١٤ - إخراج برامج الطفل .
- ١٥ - تأليف التمثيلية الإذاعية .
- ١٦ - إخراج التمثيلية الإذاعية .
- ١٧ - تأليف المسلسل الإذاعي .
- ١٨ - إخراج المسلسل الإذاعي .
- ١٩ - التعليق على المباريات الرياضية .
- ٢٠ - التقرير الإذاعي الداخلى .
- ٢١ - التقرير الإذاعي الخارجى .
- ٢٢ - تقديم البرامج .
- ٢٣ - قراءة الأخبار .
- ٢٤ - أفضل تمثيل فى دور رئيسى .
- ٢٥ - أفضل تمثيل فى دور ثانوى .
- ٢٦ - الموسيقى والمؤثرات الصوتية .

ثالثا : التلفزيون :

- ١ - إعداد البرامج الحوارية .
- ٢ - إخراج البرامج الحوارية .

- ٣ - إعداد برامج المنوعات .
- ٤ - إخراج برامج المنوعات .
- ٥ - إعداد البرامج الرياضية .
- ٦ - إخراج البرامج الرياضية .
- ٧ - إعداد البرامج الوثائقية .
- ٨ - إخراج البرامج الوثائقية .
- ٩ - إعداد البرامج التلموية .
- ١٠ - إخراج البرامج التلموية .
- ١١ - إعداد برامج الطفل .
- ١٢ - إخراج برامج الطفل .
- ١٣ - إعداد برامج المسابقات .
- ١٤ - إخراج برامج المسابقات .
- ١٥ - تأليف التمثيلية التلمزيونية .
- ١٦ - إخراج التمثيلية التلمزيونية .
- ١٧ - تأليف المسلسل التلمزيونى .
- ١٨ - إخراج المسلسل التلمزيونى .
- ١٩ - إعداد الفيلم التلمجىلى .
- ٢٠ - إخراج الفيلم التلمجىلى .
- ٢١ - التلمثيل التلمزيونى فى أدوار رئيسية .
- ٢٢ - التلمثيل التلمزيونى فى أدوار ثانوية .
- ٢٣ - الأداء التلمثىلى للمواهب الجديدة .
- ٢٤ - التلملق التلمزيونى على المباريات الرياضية .
- ٢٥ - التلموير التلمزيونى .
- ٢٦ - اللىكور التلمزيونى .

٢٧- المونتاج التلفزيونى .

٢٨- الموسيقى التصويرية والمؤثرات الفنية .

٢٩- تقديم البرامج .

٣٠- قراءة الأخبار .

٣١- التقرير التلفزيونى الداخلى .

٣٢- التقرير التلفزيونى الخارجى .

شروط المسابقة :

مادة (٤) : تجرى المسابقة وفقا للشروط الآتية :

١- أن يقتصر الاشتراك على العمانيين العاملين فى وسائل الإعلام

بالسلطنة ، فى مجال أو مجالين من مجالات المسابقة المشار

إليها كحد أقصى بالنسبة لكل مشترك .

٢- أن تكون الأعمال المرشحة للمسابقة :

أ - مرتبطة بالتنمية الشاملة فى السلطنة مما يعزز وعى وتفاعل

المجتمع الإيجابى مع هذه التنمية .

ب - مكتملة العناصر الفنية وذات رؤية ورسالة واضحة

تسعى لتحقيقها فى المجتمع العمانى .

ج - متميزة بالقدرة على التفاعل مع المتلقى والوصول إلى الجمهور .

د - من إنتاج العاملين السابقين لتنظيم المسابقة وتم نشرها أو بثها

أو عرضها قبل بداية المسابقة .

٣- أن ترشح كل وسيلة من وسائل الإعلام التى ترغب فى الاشتراك

فى المسابقة سبعة أعمال فى كل مجال من مجالات المسابقة كحد

أقصى مع توضيح البيانات الشخصية للمرشحين وبيانات أعمالهم

المرشحة وفق الإستمارة الخاصة بكل مسابقة .

٤- أن تسلم الأعمال المرشحة مع الإستمارات الخاصة بها إلى دائرة الإبداع الإعلامى بوزارة الإعلام خلال الأسبوع الأول من شهر يناير من العام الذى تنظم فيه المسابقة ، ولا تقبل الأعمال التى ترد بعد ذلك ، وتتولى الدائرة المشار إليها عرض الأعمال المرشحة على لجان التحكيم الفرعية فور ورودها وبعد مراجعة إستيفائها لشروط المسابقة .

لجان التحكيم الفرعية :

مادة (٥) : تشكل بقرار من وكيل الوزارة ثلاث لجان فرعية ، وتتكون كل لجنة فرعية من خمسة أعضاء بمن فيهم الرئيس على أن يراعى فى الترشيح الخبرة والدراية فى مجال الإعلام .
وتختص هذه اللجان - كل حسب تخصصها - بدراسة وتقييم الأعمال المرشحة للمنافسة وتحديد المرشح للفوز من هذه الأعمال على أن تقوم بإنجاز أعمالها خلال شهرين من تاريخ إحالة الأعمال إليها وترفع الأعمال بعد الإنتهاء منها إلى اللجنة الرئيسية للمسابقة .

اللجنة الرئيسية للمسابقة :

مادة (٦) : تشكل اللجنة الرئيسية لمسابقة الإبداع الإعلامى بقرار وزارى برئاسة وكيل الوزارة وعضوية سبعة أعضاء ممن لديهم الخبرة فى المجال الإعلامى ويكون مدير دائرة الإبداع الإعلامى أميناً لسر اللجنة .
وتختص هذه اللجنة بمراجعة أعمال اللجان الثلاث المشار إليها فى المادة السابقة وتحديد الأعمال الفائزة فى كل مجال من مجالات المسابقة ورفعها للوزير لاعتمادها خلال شهر من تاريخ إحالة الأعمال إليها .

مادة (٧) : تعلن الأعمال الفائزة وتوزع جوائزها فى حفل يقام لهذا الغرض خلال شهر ابريل من العام الذى تنظم فيه المسابقة .

الجوائز والمكافآت :

مادة (٨) : يمنح عن كل مجال من مجالات المسابقة ثلاث جوائز على النحو التالى :
جائزة المركز الأول : جائزة نقدية مقدارها ٥٠٠ ريال عمانى مع درع وشهادة ويشترط الحصول على درجات تزيد على ٩٠٪ من درجات المسابقة .

جائزة المركز الثانى : جائزة نقدية مقدارها ٤٠٠ ريال عمانى وشهادة ويشترط الحصول على درجات لا تقل عن ٨٠٪ من درجات المسابقة .

جائزة المركز الثالث : جائزة نقدية مقدارها ٣٠٠ ريال عمانى وشهادة ويشترط الحصول على درجات لا تقل عن ٧٠٪ من درجات المسابقة .

مادة (٩) : يمنح كل من رئيس وأعضاء اللجنة الرئيسية للمسابقة مكافأة كل سنتين مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عمانى وشهادة نظير قيامهم بالتحكيم فى المسابقة .

مادة (١٠) : يمنح كل من رؤساء وأعضاء لجان التحكيم الفرعية مكافأة كل سنتين مقدارها (٤٠٠) أربعمائة ريال عمانى وشهادة نظير قيامهم بالتحكيم فى المسابقة .

مادة (١١) : تصرف تكاليف الجوائز والمكافآت وحفل التكريم من البند الخاص بالمسابقات الإذاعية والتلفزيونية ومن خلال الرعاية الإعلانية للشركات والمؤسسات الخاصة .